



كويت مارى عبراق

جمهورية العراق

داد كاي بالآي ئينتيجادي

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٢٣ / اتحادية / ٢٠١٤

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢ برئاسة القاضي السيد مدحت محمود وعضوية القضاة السادة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين عباس أبو التمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

الطلب:

طلبت الأمانة العامة لمجلس النواب /الدائرة البرلمانية /شؤون اللجان / من المحكمة الاتحادية العليا بموجب كتابها المرقم (ش.ن/٥٧٣/٩/١) المؤرخ (٢٠١٤/١/١٦) ما يلي: راجين تفسير أحكام قرار المحكمة الاتحادية العليا (وليس قرار المحكمة الاتحادية) كما ورد في الكتاب المرقم (٨٦/اتحادية/٢٠١٣) لتعلق الأمر بالحقوق التقاعدية للسادة أعضاء النواب للدورة النيابية السابقة مع التقدير. وقد وضع الطلب قيد المداولة والتدقيق من المحكمة الاتحادية العليا وأصدرت قرارها الآتي:

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ قد حددتا إختصاصات المحكمة الاتحادية العليا وليس من بينها الإختصاص الوارد في الطلب موضوع التفسير لـذا يكون

كوٲماری عیراق

داد کای بالآی ئیئتییادی



جمهوریة العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٢٣ / اتحادية / ٢٠١٤

الطلب خارج إختصاص المحكمة الاتحادية العليا لعدم تعلقه بتفسير نص من

نصوص دستور جمهورية العراق وصدف القرار بالاتفاق في ٢٠١٤/٢/٢.

الرئيس

مدحت المحمود

العضو

فاروق محمد السامی

العضو

جعفر ناصر حسين

العضو

أكرم طه محمد

العضو

أكرم احمد بابان

العضو

محمد صائب النقشبندی

العضو

عبود صالح التميمي

العضو

میخائیل شمشون قس کورکیس

العضو

حسین أبو التمن

مسح
م.س. الخاوی